الجمهورية اللبنانية
رئيس مجلس الوزراء

تعميم رقم ٢٠٢٥/٧

إلى جميع الوزارات والإدارات العامّة

بشأن إعداد النُّصوص التّطبيقيّة والتّنظيميّة لوَضع القوانين النافذة موضع التنفيذ

بهَدف ضَمان تَنفيذ القوانين وإصدار النّصوص اللّازمة لتَحديد دقائق تَطبيقها ووَضع الآليّات الضّروريّة لإنفاذها وتَعيين أعضاء الهيئات والمَجالس المُنشأة بموجَبها،

وكون اتّخاذ التّدابير اللّازمة لتَطبيق القوانين الصادرة بسُرعة وفعاليّة، وبصورة تَتّفق مع روحِها والغاية من وَضعها، يُعدّ أساساً لأيّ إصلاح مَنشود، ويَتوافق مع مُتطلّبات الديمقراطيّة ومبدأ الأمن القانونيّ أحد المَعايير الأساسيّة لدولة القانون، كما ويَرتبط برقابة المجلس النيابي على أعمال الحكومة ويحول دون تعرّض أعضائها للمُساءلة،

وبما أنّ التّطبيق الأمثل للقوانين وإزالة العَقبات التي تَعتري إنفاذها، ورَصد تلك المُتأخر تنفيذها، من شأنها أن يلبّي مَصالح المواطنين ويؤمّن حقوقهم المُكرّسة بموجبها،

يُطلب إليكم، وبالسّرعة المُمكنة، ما يلي:

١. الإلتزام بإعداد النّصوص التّطبيقيّة اللاّزمة للقوانين الصادرة والتي تَمّ نَشرها في الجَريدة الرَسميّة ضمن المهل المُحدّدة في مَتنها، وفي حال عَدم لَحظ هذه المهلة، أو تمّ تَجاوزها، يَقتضي العمل على اتّخاذ التدابير اللّازمة لضَمان إصدارها على أن يتمّ إيداع مَشاريع المراسيم التطبيقيّة المَطلوبة لدى المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء للعمل على إصدارها وفقاً للأصول المُحدّدة في القوانين المُتعلّقة بها، وذلك ضمن مهلة لا تتعدّى منتصف شهر نيسان من العام ٢٠٢٥. أما النّصوص الأخرى مِن غير المراسيم (قرارات أو غيرها..) فيَقتضي على الجّهات المَعنيّة العَمل على إقرارها ضمن المهلة المذكورة أعلاه، وعلى أن يَتمّ إيداع نسخاً عنها المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء.

٢. تَسمية نقطة اتّصال (Focal Point) من قبل كلّ وزارة وإدارة لتَكون مَرجع تنسيق العمل المتعلّق بتطبيق القوانين مع باقي الإدارات المَعنية ضمن الوزارة، وتَكون مَرجع تواصل مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء لمُتابعة تنفيذ هذه القوانين ورَصد الثّغرات التي تُعيق تَطبيقها ليُصار إلى مُعالجتها بحَسب الأصول من خِلال إعداد نُصوص قانونيّة تَعديليّة تتضمّن الأسباب الموجبة لذلك.

٣. يُطلب من الامانة العامة لمجلس الوزراء، وبنهاية شهر نيسان من العام الجاري ايداع الأمانة العامة لمجلس النواب، جدولاً مُفصلاً بنتيجة تنفيذ الفقرتين الأولى والثانية أعلاه.

بيروت في ٢٠٢٥/٢/٢٦

رئيس مجلس الوزراء

د. نواف سلام